

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧٧ لسنة ١٩٦٠

باعتبار مشروع إقامة مبنى مجمع يضم أجهزة المواصلات الاسلكية الخارجية وأجهزة سترال أوتوماتيكي سعة ٣٠٠٠ خط بجهة المنشية قسم شرطة المنشية محافظة الاسكندرية من المنافع العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لهذا المشروع بما عليها من مبان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المواد الثانية والثالثة والسادسة عشر من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين، وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات،

قرر:

مادة ١ - يعتبر من المنافع العامة مشروع إقامة مبنى مجمع يضم أجهزة المواصلات الاسلكية الخارجية وأجهزة سترال أوتوماتيكي سعة ٣٠٠٠ خط بجهة المنشية قسم شرطة المنشية محافظة الاسكندرية في المكان الموضح بالمذكرة والرسم المرفقين لهذا القرار.

مادة ٢ - تستولى هيئة المواصلات السلكية والاسلكية بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ١١٧٩,٥٠ مترا مربعا تقريبا اللازمة لهذا المشروع بما عليها من مبانى العقارات رقم ٤ شارع البورصة القديمة ورقم ٦ شارع سان مارك ورقم ١٣ شارع سعد زغلول بجهة المنشية قسم شرطة المنشية محافظة الاسكندرية والمحدودة كالاتى:

البحرى: شارع سعد زغلول بطول ٢٩,٨٦ مترا.

الشرقى: شارع البورصة القديمة بطول ٤٠,٦٨ مترا.

القبلى: شارع سان مارك بطول ٣٠,٤٥ مترا.

الغربى: أملاك هيئة المواصلات السلكية والاسلكية بطول ٣٦,٧٥ مترا.
الملوكة ظاهريا لورثة المرحوم زكى ابراهيم منصور ومعين عليها حارسا قضائيا الأستاذ أحمد زكى منصور المحامى وعنوانه ٣ شارع مبانى الغرب بالمنشية. ومعظم حجرات الدور العلوى وحجرات السطوح مؤجرة لمركز الثقافة الحرة بالاسكندرية والمحلات التجارية بالدور الارضى مؤجرة بأسماء: السويحى وعبد المنعم، ومعرض بن صباح، وسيد سيد عطيه وشركاه، وحجاج سليمان حسين.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به فى إقليم مصر فى إقليم مصر من تاريخ نشره.

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات،

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة،

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الأراضى اللازمة لتوسيع مطار امبابه بمحافظة الجيزة الموضح بيانها وموقعها ومساحتها بالخرائط المرفقة.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٧٦ لسنة ١٩٦٠

باعتبار مشروع إنشاء مخزن رئيسى لهيئة المواصلات السلكية والاسلكية بجوار مبنى السترال الأوتوماتيكي بالعباسية من المنافع العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين الثانية والثالثة من القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بتعديل الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات،

قرر:

مادة ١ - يعتبر من المنافع العامة مشروع إنشاء مخزن رئيسى لهيئة المواصلات السلكية والاسلكية بشارع أحمد سعيد التابع لقسم شرطة الوايلى محافظة القاهرة فى المكان الموضح بالمذكرة والرسم المرفقين لهذا القرار.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، ويعمل به فى إقليم مصر من تاريخ نشره.

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر